تحرك عاجل

مدافع عن حقوق الإنسان يواجه السجن 11 عامًا

شُدد حكم السجن بحق عيسى الحامد، بعد استئنافه، في 1 ديسمبر/كانون الأول 2016، بزيادة مدة سجنه عاميّن، ليبلغ إجمالِيّ مدة الحكم 11 عامًا. فإذا ما احتُجز، فسيُعتبر سجين رأي.

شُدد الحكم الصادر بحق المدافع السعودي عن حقوق الإنسان **عيسى الحامد**، أحد الأعضاء المؤسسين "جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية" ("حسم") وهي إحدى جمعيات حقوق الإنسان المستقلة؛ وذلك بعد أن أعادت دائرة الاستئناف بـ"المحكمة الجزائية المتخصصة" في العاصمة الرياض، القضية إلى الدائرة الابتدائية بالمحكمة، إلى جانب توصية بزيادة مدة الحكم. وفي 1 ديسمبر/كانون الأول 2016، قضت المحكمة بسجنه عاميّن إضافيين، ليبلغ إجمالي مدة الحكم 11 عامًا، وكذلك بمنعه من السفر لمدة مماثلة، ودفعه غرامة مالية قدرها 100,000 ريال سعودي (حوالي 27,000 دولار أمريكي). أما عنه، فقد تقدم بطعن ضد الحكم الجديد بحقه.

وكانت قد أدانت "المحكمة الجزائية المتخصصة" في الرياض عيسى الحامد، في 24 أبريل/نيسان 2016، وحكمت عليه بالسجن تسعة أعوامٍ، تليها تسعة أعوامٍ أُخرى من المنع من السفر. وقد أُدين بتهم "الطعن الصريح بأمانة وديانة هيئة كبار العلماء" و"إهانة السلطة القضائية" و"اشتراكه في انشاء جمعية غير مرخصة" (بما يُفهم أنها "جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية") و"الاتصال بجهات خارجية وتزويدها بمعلومات ووقائع غير صحيحة"، و"انتهاك المادة 6 من نظام مكافحة جرائم المعلوماتية"، بين جملة تهم أخرى. وتتصل هذه التهم بعددٍ من التصريحات التي نشرها على شبكة الإنترنت باسم الجمعية حول طيف من المسائل، بما في ذلك "الحق في التجمع السلمي"، و"قمع وزارة الداخلية لعائلات السجناء السياسيين."

وكان عيسى الحامد قد استُدعِيَ، في بادئ الأمر، إلى" هيئة التحقيق والادعاء العام" للتحقيق معه في نوفمبر/تشرين الثاني 2013. واستمر التحقيق معه عدة أشهر قبل بدء محاكمته في 12 يونيو/حزيران 2014 أمام" المحكمة الجزائية المتخصصة " في الرياض. وحُرِمَ عيسى الحامد من الاتصال بمحام، وتعرض لسوء المعاملة طوال التحقيق معه.

يُرجى كتابة مناشداتكم فورًا بالعربية أو بالإنكليزية أو بلغة بلدكم، على أن تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات السعودية إلى إلغاء إدانة عيسى الحامد، مع ضمان عدم احتجازه، إذ صدر بحقه الحكم، لمجرد ممارسته السلمية لحقوقه في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانضمام إليها؛
- دعوة السلطات إلى إجراء تحقيقٍ عاجل يتسم بالحيدة والاستقلالية والفعالية بشأن مزاعم تعرضه لسوء المعاملة أثناء احتجازه؛
- دعوة السلطات إلى ضمان عدم استغلال نظام العدالة الجنائية في استهداف المدافعين عن حقوق الإنسان، أو مضايقتهم.

يُرجى إرسال المناشدات قبل 23 يناير/كانون الثاني 2017 إلى:

<u>الملك ورئيس الوزراء</u>

جلالة الملك سلمان بن عبد العزيز آل سعود

خادم الحرميّن الشريفيّن

مكتب جلالة الملك

الديوان الملكي، الرياض

المملكة العربية السعودية

فاكس: (عبر وزارة الداخلية)

+966114033125 (يُرجى الاستمرار في المحاولة)

تويتر: @KingSalman

وزير الداخلية

صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز آل سعود

وزير الداخلية

وزارة الداخلية، ص.ب 2933، طريق المطار، الرياض 11134

المملكة العربية السعودية

فاكس: +966114033125

تويتر: @M_Naif_Alsaud

ويُرجى إرسال نسخٍ إلى:

وزير العدل

معالي الدكتور وليد بن محمد بن صالح الصمعاني

وزارة العدل، ص.ب 7775،

شارع الجامعة، الرياض 11137،

المملكة العربية السعودية

فاكس: +966114011741/402031

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا التحديث الثاني للتحرك العاجل UA 86/16. للمزيد من المعلومات:

https://www.amnesty.org/ar/documents/MDE23/4111/2016/ar/

تحرك عاجل

مدافع عن حقوق الإنسان يواجه السجن 11 عامًا

معلومات إضافية

دأبت سلطات المملكة العربية السعودية، منذ 2012، على استهداف نشطاء المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، بمن فيهم أعضاء "جمعية الحقوق والسياسية في السعودية،" ("حسم") مستخدمةً في ذلك المحاكم والتدابير الإدارية، على حدٍ سواء، مثل فرض قرارات بالمنع من السفر، كوسيلة لمضايقتهم وترويعهم وعرقلة عملهم في الدفاع عن حقوق الإنسان.

ويقبع شقيقا عيسى الحامد، د. عبد الله الحامد ود. عبد الرحمن الحامد، العضوان المؤسسان لـ"حسم،" في السجن بسبب أنشطتهما السلمية في مجال حقوق الإنسان. حيث حُكم على د. عبد الرحمن الحامد، في 13 أكتوبر/تشرين الأول 2015، بالسجن تسعة أعوامٍ، يليهم خمسة أعوامٍ من المنع من السفر، وبدفع غرامةً مالية قدرها 50,000 ريال سعودي (حوالي 13,300 دولار أمريكي) (انظر: https://www.amnesty.org/ar/documents/mde23/2663/2015/ar/). وحُكم على د. عبد الله الحامد ود. محمد القحطاني، الذي شارك في تأسيس الجمعية، في 9 مارس/آذار 2013، بالسجن لمدة عشرة أعوامٍ و11 عامًا، على التوالي، تليها فترة مماثلة من المنع من السفر؛ حيث أُدينا بقائمة طويلة من الجرائم، من قبيل "الخروج على ولي الأمر،" و"القدح في ديانة وأمانة هيئة كبار العلماء،" و"جلب الفتن والانقسام والاختلاف بين أفراد الأمة،" و"تقديم معلومات لجهات خارجية غير صحيحة،" و"انتهاك المادة 6 من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية،" و"مخالفة الشرع والأنظمة في إنشاء جمعية حسم".
(https://www.amnesty.org/ar/documents/MDE23/010/2013/ar/). كما أمرت المحكمة بحل الجمعية، وبمصادرة ممتلكاتها وإغلاق حساباتها على وسائل التواصل الاجتماعي.

وقد استعملت السلطات السعودية قانون مكافحة الإرهاب الجديد، منذ فبراير/شباط 2014، لمزيد من الاستهداف لناشطي حقوق الإنسان وأصحاب الرأي السلمي المعارض. فأُعيد فتح ملف محاكمة ما لا يقل عن اثنين من أعضاء "حسم،" بموجب قانون مكافحة الإرهاب أمام "المحكمة الجزائية المتخصصة،" وهي محكمة تختص بنظر قضايا الأمن ومكافحة الإرهاب، كما أن نطاق ولايتها القضائية وإجراءاتها غير مُحدد، وذلك بعد أعوامٍ من الحكم عليهما، بينما كانا يقضيان فترة حكم بالسجن، بموجب التهم نفسها، ولكن بمقتضى قوانين أخرى، أو أمام محاكم أخرى. وأُحضر ثلاثة أعضاء آخرين للمحاكمة أمام "المحكمة الجزائية المتخصصة،" بعد إقرار قانون مكافحة الإرهاب الجديد، وكان من بينهم د. عبد الرحمن الحامد.

ويُذكر أن المدافعيّن عن حقوق الإنسان محمد العُتيبي وعبد الله العطاوي، ومؤسسي "الاتحاد للحقوق الإنسانية"، وهي إحدى جمعيات حقوق الإنسان السعودية، قد أُحضرا أمام "المحكمة الجزائية المتخصصة" في الرياض، في 30 أكتوبر/تشرين الأول 2016، لمحاكمتهما؛ حيث وُجهت إلى كلٍ منهما قائمة من التهم، تضمنت "اشتراكهما في تأسيس جمعية والإعلان عنها قبل الحصول على التراخيص،" و"إعداد وصياغة وإصدار بيانات تتضمن إساءة لسمعة المملكة ولسياستها ولمؤسساتها العدلية والأمنية، والتوقيع عليها ونشرها على الشبكة العنكبوتية؛ بهدف تفرقة اللُحمة الوطنية والنيّل من هيبة الدولة وأمنها واستقرارها،" و"نشرهما لمعلومات عن إجراءات التحقيق معهما بعد تعهدهما بعدم النشر." كما وُجهت إلى محمد العُتيبي تهم أخرى، من بينها "نشره لتغريدات مناوئة ومسيئة من شأنها المساس بالنظام العام وإعادته نشر تغريدات مماثلة، تتضمن إساءة للمملكة ولولاة الأمر وللدول العربية،" واستعدائه لمنظمات حقوقية دولية ضد المملكة،" و"تبنيه لمشروع الملكية الدستورية،" و"مشاركته عبر لقائين في إحدى القنوات الفضائية المعادية للمملكة،" و"تحريض المواطنين بالمملكة على التظاهر،" بين جملة تهم أخرى. ولا تزال محاكمتهما جارية.

الاسم: عيسى الحامد

الجنس: ذكر